

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

22 محرم 1439 - 12 أكتوبر 2017





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	4
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



إفتتاح فرع جمعية حقوق الإنسان بالقصيم

المصدر: جريدة عيون الخليج الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<https://www.gulfeyes.net/saudi-arabia/1958376.html>

يفتتح الدكتور مفلح القحطاني رئيس مجلس إدارة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وبحضور الدكتور صالح الخثلان نائب رئيس مجلس إدارة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وبحضور عدداً من أعضاء مجلس الإدارة والوجهاء والمسؤولين والأعيان في منطقة القصيم.

فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة القصيم تحدث بذلك سعادة الدكتور صالح بن عبدالرحمن الشريدة العضو المؤسس في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والمشرف العام على فرع الجمعية بمنطقة القصيم وذلك صباح يوم الخميس القادم

وقد أبدى الشريدة سعادته بإفتتاح الفرع مؤكداً إن الجمعية أستطاعت ورغم قصر عمرها أت تنبؤ المكانة المناسبة بها على مستوى الأقليمي والدولي بما يتناسب مع أسم ومكانة المملكة العربية السعودية .



المملكة تؤكد حرصها على حقوق الأطفال دون تفرقة بالجنس أو العرق

أبرزت دور مركز الملك سلمان في تأهيل من جندتهم المليشيات باليمن

المصدر: جريدة سبق الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<https://sabq.org>

أكدت المملكة العربية السعودية حرصها في الحفاظ على حقوق الأطفال دون تفرقة من حيث الجنس أو العرق حتى قبل ولادتهم، وضمان حقوقهم في الحياة والرضاعة والنفقة والحماية والتربية والتعليم والصحة. وأوضحت المملكة أن هذا الاهتمام والرعاية لحقوق الطفل لم يقتصر على أطفال المملكة فحسب، بل يصل إلى المساهمة بفعالية في العديد من المشاريع والتبرعات للأطفال حول العالم، ومنهم أطفال سوريا وفلسطين واليمن. جاء ذلك في كلمة المملكة أمس، في بند تعزيز حقوق الطفل وحمايتها "68" ضمن أعمال اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية في الدورة "72" للجمعية العامة للأمم المتحدة، وألقته السكرتيرة الثانية في وفد المملكة الدائم لدى الأمم المتحدة تغريد بنت فهد الدليم.

وقالت "تغريد": لقد أولت المملكة العربية السعودية حقوق الأطفال أهمية كبرى، حيث سنّت القوانين النابعة من الشريعة الإسلامية العزراء والمتنagمة مع الاتفاقيات الدولية التي تكفل حماية هذه الحقوق، فبالإشارة إلى تقرير الأمين العام المعنون "حالة اتفاقية حقوق الطفل"، وما أوصى به بإصلاح التشريعات والسياسة العامة، فإن بلادي قامت بتفعيل آليات الرصد والرقابة الوطنية؛ لضمان التطبيق الفعال للتشريعات المعمول بها في مجال حقوق الأطفال. وأضافت: سنّت المملكة استراتيجية وطنية لحماية الطفل، وتعزيز القدرة المؤسسية للجهات التي تتعامل مع الأطفال وأسرها، بما يتوافق مع رؤية المملكة للتنمية المستدامة 2030.

وأردفت: النظام الأساسي للدولة كفل لجميع أفراد الأسرة الرعاية والحماية الشاملة، وراعى بالأخص مصالح الطفل على جميع الأصعدة، من تقديم الرعاية الصحية المجانية التي تشمل على توفير جميع اللقاحات الإلزامية بالمجان، وكذلك توفير الدراسة المجانية لجميع المراحل الدراسية والجامعية للبنين والبنات على حد سواء، كما تصرف بلادي مكافآت تشجيعية لطلبة الجامعة.

وتابعت قائلة: على الصعيد الوطني، فقد انخفضت معدلات قضايا العنف ضد الطفل في المملكة في الآونة الأخيرة، بموجب التقارير الصادرة عن هيئة حقوق الإنسان السعودية، الأمر الذي يعكس ارتفاع مستوى الوعي العام لدى المواطنين، وتطبيق الأنظمة الصارمة تجاه مرتكبي العنف ضد الأطفال.

وقالت السكرتيرة الثانية في وفد المملكة الدائم لدى الأمم المتحدة: بدأت وزارة العدل في عام 2014 في تطبيق إجراءات نظام الحماية من الإيذاء للتعامل مع العنف الأسري، وأنشأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية مركزاً يعمل على مدار الساعة لتلقي البلاغات ضد حالات العنف بما يضمن التدخل السريع والتنسيق الفوري مع الجهات ذات العلاقة، بالإضافة إلى مشاركة وزارة التعليم باستحداث وتشريع نظام يضمن الحد من حالات العنف ضد الأطفال داخل النظام التعليمي، وتكثيف الإرشادات للطلاب وتوعيتهم.

وأضافت: لقد حفظت المملكة العربية السعودية حقوق الأطفال دون تفرقة من حيث الجنس أو العرق حتى قبل ولادتهم، وضمنت لهم حقوقهم في الحياة والرضاعة والنفقة والحماية والتربية والتعليم والصحة، وبهذا الصدد تجدر الإشارة إلى

توصية الأمين العام في تقريره المعنون "الطفلة"، بشأن تعليم الفتيات، حيث يؤيد وفد بلادي التوصيات التي أوردها بهذا الشأن، ويود التنويه إلى أن المملكة العربية السعودية قد أولت اهتماماً كبيراً في تطوير البرامج التعليمية والتربوية والبدنية الخاصة بالبنات، إضافة إلى ابتعاثهن للدراسة في كبرى جامعات العالم والتدريب في أفضل المراكز العلمية على نفقة الدولة.

وأردفت: اهتمام المملكة ورعايتها لحقوق الطفل لم يقتصر فقط على أطفال مواطنيها فحسب، بل ساهمت بفعالية في العديد من المشاريع والتبرعات للأطفال حول العالم ومنهم أطفال سوريا وفلسطين واليمن، حيث قدم مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية مبلغ 66.7 مليون دولار لمنظمة الصحة العالمية وذلك لمكافحة انتشار وباء الكوليرا في اليمن الذي راح ضحيته عدد كبير من الأطفال.

وتابعت: حالياً يعمل المركز على تنفيذ مشروع لإعادة تأهيل أكثر من ألقى طفل جندتهم المليشيات في اليمن، من خلال تأهيلهم النفسي، وإعادة إلحاقهم بالمدارس، وضمان عدم عودتهم لساحات القتال، وغيرها من أساليب الرعاية، كما حرصت بلادي على تمكين أطفال سوريا واليمن وغيرهم من الأطفال المقيمين على أرضها من التمتع بالتعليم المدرسي المجاني، إضافة لتقديم الرعاية الطبية المجانية لأشقائنا السوريين واليمنيين المقيمين في المملكة.

وقالت "تغريد": المملكة العربية السعودية تؤكد وجوب تمتع كل طفل على وجه الأرض بحقوقه، ولطالما استنكرت انتهاكات حقوق الأطفال الفلسطينيين على الأراضي الفلسطينية المحتلة من قبل قوات الاحتلال "الإسرائيلي"، والحال ذاته في سوريا باستمرار بطش النظام السوري الغاشم.

وأضافت: من هذا المنبر، تحث بلادي المجتمع الدولي على التدخل الحقيقي الفعال والحازم لإنهاء هذه المآسي وحماية الأطفال وتمكينهم من الحصول على حقوقهم.

وخلصت إلى القول: ستبقى المملكة العربية السعودية حريصة على التعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي والمنظمات الدولية لحقوق الطفل من أجل الإسهام في تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم..

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«الشورى» يطالب بالإسراع في إنشاء شرطة البيئة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/24614610>

الرياض - سعاد الشمراني
طالب عضو مجلس الشورى الدكتور عبدالله العتيبي بالإسراع في إنشاء الشرطة البيئية، حفاظاً على البيئة والحياة الفطرية في المملكة.
جاء ذلك خلال مناقشة المجلس لتقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية، إذ طالبت اللجنة في توصياتها الهيئة بالتصدي بحزم لمنع الصيد الجائر بجميع أشكاله وصوره وملاحقة مرتكبيه وتطبيق النظام عليهم من دون هواده ومتابعة إصدار العقوبات مع الجهات ذات العلاقة.
ودعت اللجنة الهيئة إلى إعداد استراتيجية تعاون مشترك بين الهيئة السعودية للحياة الفطرية من جهة والجامعات السعودية والقطاع الخاص من جهة أخرى للمحافظة على الحياة الفطرية وتنميتها، وسرعة إقرار لوائح التطوع للعمل بها، والتوسع في إشراك المجتمع المحلي للمشاركة في حماية الحياة الفطرية في بيئات المملكة.
ورأت الدكتورة عالية الدهلوي أن هناك تداخلاً بين أعمال الهيئة السعودية للحياة الفطرية، وأعمال الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة وطالبت بضمهما.

الغفيص يسلم أولى وثائق العمل الحر لسعوديين وسعوديات

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/24614614>

الرياض - «الحياة»
سلم وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي الغفيص، بمقر الوزارة في مدينة الرياض أمس، أول وثائق برنامج العمل الحر، التي تم إصدارها حديثاً لمجموعة من الشبان والفتيات السعوديين، وذلك ضمن برنامج العمل الحر، الذي أطلقته الوزارة بالتعاون مع صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف).
وهنا الغفيص الشبان والفتيات، الذين حصلوا على أول وثائق مزاولة وممارسة العمل الحر، متطلعاً إلى أن يحقق البرنامج أهدافه في تمكين أبناء وبنات الوطن من ممارسة العمل، وتنمية استثماراتهم للمشاركة في التنمية الوطنية الاقتصادية.
ويشمل برنامج العمل الحر رواد ورائدات الأعمال، وأصحاب المشاريع الذاتية في سوق العمل، في حين يهدف إلى دعم توفير الحماية الاجتماعية لممارسي العمل الحر، بما يضمن رفع استقرار القوى الوطنية، وفق بيئة عمل ملائمة ومحفزة للإنتاج والتطوير. ويتمثل دعم «هدف» في دفع نسبة من حصة اشتراك التأمينات الاجتماعية «اختيارياً» نيابة عن أصحاب العمل الحر مدة سنتين، إذ سيدفع الدعم مباشرة لحساب المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بشكل شهري.
وبإمكان رواد ورائدات الأعمال وأصحاب المشاريع الذاتية المبادرة والتسجيل في البرنامج عبر البوابة الخاصة به، ليتمكنوا من إصدار وثائق برنامج العمل الحر، فيما سيستفيد أصحاب العمل الحر من دخول السوق الإلكترونية لمنصة «بحر» لتعريفهم، وللاستفادة من الخدمات المُقدمة.

«الضمان الصحي»: وثيقة التأمين لا تشمل · الأخطار

الشخصية»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/24614701>

أكد مجلس الضمان الصحي أن مضمون الأخطار الشخصية التي تم إقرارها ضمن المنافع التي تم الإعلان عنها أخيراً لا تتضمن علاج الرياضات الخطرة والقتالية وسباقات السيارات والقوارب والدراجات النارية والطيران الشراعي الخفيف والقفز بالمظلات وتسلق الجبال، مشيراً إلى أنه في ما يتعلق بالموافقة على جراحات التجميل، فإن قرار المجلس نص على أن «الجراحة أو المعالجة التجميلية لا تشمل التغطية التأمينية إلا في حال وجود إصابة تؤثر على المؤمن له»، استناداً على تقرير طبي معتمد وإجراءات طبية تؤكد «درجة الخطورة للمؤمن له»، كما أكد المجلس على أنه من ضمن الحالات غير المشمولة في التغطية التأمينية الأمراض التي تنتج بسبب سوء الاستخدام أو تعاطي المنشطات والمخدرات أو ما شابه ذلك.

وأشار مجلس الضمان الصحي إلى أن الإصابات التي يسببها العامل لنفسه عمداً لا يمكن شمولها في العلاج التأميني، وكذلك أي مرض ينشأ نتيجة مباشرة لـ«مهنة» المؤمن له، إضافة إلى أن الجراحة أو المعالجة التجميلية لا تتم إلا في حال واحد، وهو وجود إصابة تؤثر على المؤمن له، وفي ما يتعلق بجراحات تصحيح النظر أو السمع والوسائل البصرية أو السمعية المساعدة لا تشمل التأمين الطبي إلا في حال إقرار الطبيب بأهمية ذلك، مضيفاً أن مصاريف العلاج التابعة لتشخيص فايروس نقص المناعة أو أي مرض ذي صلة به لا يمكن أن يضاف ضمن وثيقة التأمين التعاوني، إضافة إلى أدوية ووسائل العلاج بالطب البديل والأطراف الاصطناعية والمساعدة، عدا ما تتطلبه حالة المؤمن له وفق تقرير طبي معتمد وموثق، إلى جانب حالات زرع الأعضاء المنقولة أو الأعضاء الاصطناعية البديلة والنخاع العظمي، والتغيرات الطبيعية للمؤمن له، والأمراض المتعلقة بتساقط الشعر.

وأوضح «الضمان الصحي» أن «وثيقة التأمين» لا تغطي نفقات العلاج لتقويم وتجميل الأسنان، منوهاً إلى أن المنافع وحدود التغطية لوثيقة الضمان الصحي تبلغ 500 ألف ريال لكل شخص عن سنة الوثيقة، كما تم تحديد حالات تتعلق بتكاليف الحالات النفسية الحادة بكلفة تصل إلى 15 ألف ريال، وأما تكاليف إجراءات عملية التبرع بالأعضاء للمتبرع بحد أقصى 50 ألف ريال، فيما تم تحديد تكاليف البرنامج الوطني للفحص المبكر لحديثي الولادة للحد من الإعاقة بحد أقصى 100 ألف ريال، وكذلك تكاليف حالات الإعاقة والغسل الكلوي، وأما تكاليف حالات التلف في صمامات القلب المكتسبة يصل الحد الأقصى للعلاج 70 ألف ريال، كما شمل علاج مرض الزهايمر بتكاليف تصل إلى 15 ألف ريال.

وأكد مجلس الضمان الصحي أن التغطية التأمينية تتضمن نفقة الإقامة والإعاشة في المستشفيات، كمرافقة الأم لطفلها حتى سن 12 عاماً بحسب نظام الضمان الصحي، وبإمكان غير الحاصلين على موافقات من مراكز الخدمة الصحية التقدم بشكوى إلى المجلس.

يذكر أن إجمالي مقدمي الخدمات الصحية في المملكة المعتمدين من المجلس حتى نهاية شهر أيلول (سبتمبر) من هذا العام 4484 مقدم خدمة صحية، وتتصدر مناطق الرياض والمدينة المنورة والشرقية وجازان وتبوك الأكثر عدداً لمقدمي الخدمة.

أول نوفمبر.. تطبيق • حماية الأجور» على 14 ألف منشأة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م
<http://www.alhayat.com/Articles/24614608>

الرياض - «الحياة»

تبدأ وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في التطبيق الإلزامي للمرحلة الـ12 لبرنامج «حماية الأجور»، اعتباراً من الأول من تشرين الثاني (نوفمبر) المقبل، وتشمل المرحلة المنشآت التي تتراوح عمالتها ما بين 40 و59 عاملاً. وقدّرت الوزارة عدد المنشآت المشمولة في هذه المرحلة بـ14288 منشأة، بعدد عمالة بلغ نحو 687607 عمال.

وقال المتحدث الرسمي للوزارة خالد أبا الخيل، في تصريح صحفي أمس، إن الوزارة ملتزمة بتطبيق «حماية الأجور» على جميع منشآت القطاع الخاص، للتأكد من صرف مستحقات العمالة في وقتها، وتحديد مستويات الأجور في جميع المهن، وتقليل المشكلات بين صاحب العمل والعمال، مشدداً على أن الوزارة لن تتهاون في تطبيق البرنامج وفق مراحل الزمنية المحددة، حتى يتم تطبيقه على جميع منشآت القطاع الخاص.

وأوضح أبا الخيل أن المنشأة تُعاقب عند عدم دفع أجور العاملين في مواعيد استحقاقها المحددة، بغرامة تصل إلى 3000 ريال، وتتعدد بتعدد العمال، مضيفاً أنه سيتم كذلك إيقاف جميع خدمات الوزارة عن المنشآت، التي لا تلتزم بالبرنامج في تقديم بيانات أجور عاملاتها على النظام مدة شهرين من تاريخ التطبيق الإلزامي، بحسب مراحل البرنامج، عدا خدمتي إصدار وتجديد رخص العمل، وفي حال تأخرت المنشأة ثلاثة أشهر، سيتم إيقاف جميع خدماتها لدى الوزارة، وسيُسمح للعاملين لديها بنقل خدماتهم إلى منشآت أخرى من دون موافقة صاحب العمل الحالي، حتى لو لم تنتهِ رخصة العمل الخاصة بالعمال.

وأطلقت الوزارة نظام «إدارة الأجور» ضمن مبادراتها لبرنامج التحول الوطني 2020، وتهدف المبادرة إلى توفير بيئة عمل مناسبة وأمنة في القطاع الخاص، إذ ستؤدي المبادرة إلى رفع مستوى الشفافية، وحفظ حقوق الأطراف المتعاقدة، وتوفير بنية تحتية للمنشآت المتوسطة والصغيرة، للالتزام بنظام حماية الأجور.

ويمكن للمنشآت الدخول إلى موقع الوزارة والاطلاع على جدول المراحل القادمة من البرنامج، كما يحق لها الاشتراك فيه بشكل تجريبي قبل تاريخ الإلزام الخاص، ولن يترتب على هذه المشاركة التجريبية أية عقوبات أو ملاحظات.

«هدف» يتحمل 20 في المئة من أجور المواطنين بالمنشآت التي

تحقق نمواً في التوظيف

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م
<http://www.alhayat.com/Articles/24614618>

أعلن صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) أن آلية برنامج دعم نمو توظيف المنشآت تتضمن تحمل «هدف» نيابة عن منشآت القطاع الخاص، التي تحقق نمواً في التوظيف، ما يعادل 20 في المئة من الأجر الشهري للمواطنة، و15 في المئة للمواطن.

وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية وصندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) خالد أبا الخيل أن البرنامج يخدم جميع منشآت القطاع الخاص بشكل آلي ومتاح للمنشآت النشطة في نظام التأمينات الاجتماعية كافة.

وقال أبا الخيل: «يتم احتساب أي مواطن أو مواطنة تم توظيفه بعد تاريخ 31-7-2017 في المنشأة ولفترة العامين المقبلين»، مشيراً إلى أن الدعم يدفع وفق تاريخ الاشتراك بالبرنامج ابتداء من تشرين الأول (أكتوبر) الجاري لمن تم توظيفهم، سواء سبق دعمه من «هدف» أم لم يدعم بعد.

وأضاف أن برنامج دعم نمو توظيف المنشآت يسهم في تحقيق مستهدفات برنامج التحول الوطني 2020، ورفع نسبة مشاركة السعوديين والسعوديات في سوق العمل، مشيراً إلى أن الدعم الموجه للمنشآت يأتي بغرض حفز توظيف المواطنين والمواطنات، وسد فجوة الأجور، وتغطية تكاليف الإلحاق والتدريب على رأس العمل، مفيداً بأن عدد المنشآت، التي اشتركت في برنامج دعم نمو توظيف المنشآت في اليوم الأول، وصل إلى 1400 منشأة.



«مفوضية اللاجئين»: مركز الملك سلمان أول منظمة تقيم احتياجات اللاجئين في الروهينغا

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<http://www.alriyadh.com/1629075>

الرياض - واس

وقع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية في الرياض اليوم مشروعاً للتعاون المشترك مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.

وقد وقع المشروع معالي المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على المركز الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعة مع المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فليبو قراندي وبموجب المشروع يتم تعزيز علاقة التعاون والشراكة الاستراتيجية بين الجانبين تمهيداً لإرساء تعاون ذا منفعة متبادلة يهدف لمساعدة المستضعفين والمحرومين، ولتحقق من خلاله الطرفين دعماً للاجئين والمجتمعات المضيفة.

وأوضح الدكتور الربيعة عقب التوقيع أن المملكة وقعت مع المحتاجين في أنحاء العالم وساعدت المنكوبين في 38 دولة عبر تقديم 232 برنامجاً إغاثياً وإنسانياً ضمن برامج مميزة ومتنوعة واستقبلت على أراضيها 561.911 زائراً يمنياً (لاجئين) و 262.573 زائراً سورياً (لاجئين) وأكثر من 300.000 من البورميين الذين قدمت لهم كافة التسهيلات والخدمات لينعموا حياة كريمة أسوة بالمواطنين السعوديين.

وعقب التوقيع قال المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تصريح صحفي: مركز الملك سلمان للإغاثة عمل على مساعدتنا في العديد من المواقع ، والتقيت بوفد المركز حديثاً في بنغلاديش وكان المركز أول منظمة تزور مخيمات اللاجئين الروهينغا لتقييم الوضع والوقوف على احتياجاتهم حيث يقطن حوالي 500 ألف لاجئ قادمين من ميانمار ، وهذا مثال واحد فقط وأيضاً يوجد العديد من الأمثلة في اليمن وسوريا والمنظمة تعمل مع المركز لمساعدة المحتاجين واللاجئين السوريين في دول الجوار.

وأضاف : أجرينا حواراً مثمراً مع معالي المشرف العام حول التطوير والتوسع في تعاوننا ليشمل مناطق أخرى في المنطقة والعالم ، مضيفاً لدي رؤية جداً إيجابية حول مستقبل المركز الذي يعمل بشكل رائع فشكراً لمعالي المشرف العام ولفرقه.

وبين أن المشروع الموقع اليوم يعزز ويقوي الشراكة بين الجانبين وهذا يجعل تعاوننا أقوى ويسهم في إنجاز مشاريعنا بشكل أسرع. والإطار العام للمشروع سيعطي دعماً مهماً جداً على المستوى المؤسسي ، ونحن الآن على مستوى شراكة حقيقية مع المركز.

من جانبه ثمن الممثل الإقليمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لدى دول مجلس التعاون الخليجي خالد خليفة دور مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية في دعم قضايا اللاجئين ، وهو أحد المؤسسات الإنسانية الكبيرة

الفاعلة على مستوى العالم ، وله شراكات بناءة مع جميع المنظمات الإنسانية والأممية خصوصاً مع المفوضية ، مضيفاً لدينا مشاريع في أماكن مختلفة حول العالم في اليمن وسوريا والدول المجاورة لسوريا. وأكد أن المشروع الموقع اليوم مهم جداً لتحديد الإطار الاستراتيجي للتعاون بين المركز والمفوضية ، متميناً أن تكون هناك شراكات كبيرة بين الجانبين لخدمة قضايا اللاجئين.



وزير العدل ي دشّن أعمال المحاكم التجارية المتخصصة.. الأحد

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<http://www.alriyadh.com/1629052>

الرياض - مبارك العكاش
يدشّن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ د. وليد بن محمد الصمغاني، الأحد المقبل، أعمال المحاكم التجارية ومباشرة اختصاصاتها رسمياً تحت مظلة وزارة العدل، وذلك في حفل يقام بالعاصمة بحضور عدد من الوزراء والسفراء وخبراء في مجالات القانون والاقتصاد والاستثمار.
ويقام ضمن حفل تدشين أعمال المحاكم التجارية معرض تعريف وتفاعلي يضم بين جنباته عدداً من مشاريع ومبادرات الوزارة بحضور مدرائها للتعريف بها ومناقشة الحضور بأبرز الخدمات المقدمة للمستفيدين، كما سيتم في الحفل استعراض التسلسل التاريخي لتطوير القضاء التجاري بدءاً من إلحاقها بديوان المظالم وصولاً إلى إتمام سلخها لوزارة العدل.
وستنظم وزارة العدل ضمن فعاليات الحفل ندوة علمية متخصصة تناقش أبعاد افتتاح المحاكم التجارية وانعكاساتها الإيجابية على تحسين بيئة الاستثمار في المملكة وفق رؤية 2030.
يشار إلى أن المحاكم التجارية قد باشرت أعمالها غرة محرم الجاري في ثلاث محاكم في الرياض وجدة والدمام، ودوائر تجارية في عدد من مدن المملكة.



«الشورى»: مشكلات «البلديات» مزمنة.. و40% من

مشروعاتها متأخرة

وصفوا أدائها بـ «الضعيف» خاصة في المخططات الجديدة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م

<http://www.al-madina.com/article/543842>

جابر المالكي
شن أعضاء مجلس الشورى أمس انتقادات واسعة على وزارة الشؤون البلدية والقروية، ووصفوا أدائها بـ«الضعيف» خصوصاً في تنفيذ المشروعات والتي بلغت المتعثرة منها 13% والمتأخرة 40%.

وقالوا: إن هناك ضعفًا في اعتماد مخططات جديدة لبعض الأمانات وأن الوزارة لم تتحدث عن وضع معايير واضحة للبنية التحتية لهذه المخططات وضمانات تنفيذها ما يعني أن المشكلات العامة في المخططات القديمة سوف تستمر في المخططات الجديدة، إلى جانب غياب المرأة عن المناصب القيادية في الوزارة.

في البداية طالب العضو أحمد الأسود بأن تعمل وزارة الشؤون البلدية والقروية بإعادة دراسة الهيكل التنظيمي الخاص بها خصوصاً أن الوزارة كانت في الماضي تدير العديد من المجمعات القروية والتي قد استعاضت عنها بالبلديات والأمانات، وهذا الأمر يتطلب تغييراً في مسمى وكالة الوزارة لشؤون المجمعات البلدية والقروية، ومن الضروري أن تعمل الوزارة على إنشاء إدارة تعمل على قياس مدى رضا المواطن والمقيم من الخدمات التي تقدمها.

وتساءل الدكتور محمد آل ناجي أن الوزارة تعاني من مشكلات مزمنة على مستوى التخطيط وأن الوزارة يجب أن تعمل عليها بشكل فوري وتعالجها، وأن مجلس الشورى تقدم خلال السنوات الماضية بالعديد من المقترحات والحلول لمثل هذه المشكلات وكان دور الوزارة في التعامل مع هذه القرارات أن تشكل لجاناً لدراستها، كما أن هناك مشكلة في تنسيق الخدمات حيث تعاني أحياء المدن من الحفريات بسبب تمدد الخدمات سواء الماء أو الكهرباء أو الهاتف، دون وجود تنسيق بين المقاولين العاملين على مثل هذه العقود إذ يحفر الشارع الواحد عدداً من المرات في السنة الواحدة، وقد طرح المجلس حلاً لهذه المشكلة ومقترحاً وقراراً وكان تقرير الوزارة تجاه هذه القرار الشوري، أن عملت على تشكيل لجان بهذا القرار.

شخص الدكتور عبدالله الحربي واقع وزارة الشؤون البلدية والقروية حيث قال: إنها تعاني من نسبة السعودة حيث كانت نسبة السعودة ضعيفة في بند الأجور حيث بلغ عدد السعوديين العاملين على هذه البند 11 ألف سعودي في المقابل كان عدد غير السعوديين العاملين على نفس البند 10 آلاف مقيم، كما أن عدد السعوديين العاملين على بند التشغيل 1040 سعودياً يقابله ما يقارب 22 ألف مقيم، كما أن التسجيل العيني للعقار لم يزل يراوح مكانه لماذا؟

ناقش مجلس الشورى تقرير الهيئة العامة للحياة الفطرية والذي طالب عضو مجلس الشورى الدكتور عبدالله العتيبي أن يتم تفعيل قرار مجلس الشورى والذي دعا إلى إنشاء شرطة البيئة بهدف تعزيز مفهوم الحفاظ على الحياة الفطرية وإنمائها، مضيفاً: إن تقرير اللجنة والهيئة العامة للحياة الفطرية لم تطرق إلى مثل هذا القرار وماذا تم بشأنه.

ومن جانبه أكد الدكتور فهد العنزي أن هناك ظاهرة اقتناء الحيوانات المفترسة مثل الأسود والنمور والفهود في بعض المنازل والاستراحات مما يشكل خطراً كبيراً على سكان الحي المجاورين لمالكي مثل هذه الحيوانات.

وأضاف: إن مثل هذه التجارة مخالفة ولكن يجب على الهيئة السعودية للحياة الفطرية العمل على إيجاد نظام الضبط والمخالفات لمن يمتلكون هذه الحيوانات، وإذا لم يكن ذلك في الإمكان فيجب على الهيئة العمل على إيجاد نظام لتقنين اقتناء مثل هذه الحيوانات كما هو الحال فيما يخص ترخيص الأسلحة النارية.

عضوة تطالب بتمكين النساء من المناصب القيادية

طالبت عضو المجلس الدكتورة سامية بخاري من تمكين المرأة السعودية من العمل في مناصب عليا في وزارة الشؤون البلدية والقروية حيث أثبتت المواطنة السعودية أنها قادرة على القيام بالعمل وأكبر دليل أنها رشحت لعضوية المجالس البلدية وكذلك تعيين عدد من النساء في بلدية محافظة جدة والخبر في مناصب قيادية. كما طالبت بأن يعاد النظر في نظام المشتريات الحكومية مما تسبب قضية إعطاء المناقصة أو المشروع لأقل عطاء وهذا الأمر تسبب في ترسية المشروعات لدى مقاولين لم يتمكنوا من إنجاز المشروع مما أدخله في قائمة المشروعات المتعثرة أو المتأخرة، وتقرير الوزارة يشير إلى أن نسبة المشروعات المتعثرة بلغت 13% والمشروعات المتأخرة 40%.

تطوير المناطق العشوائية داخل المدن

طالبت لجنة الحج والإسكان والخدمات في توصياتها التي تقدمت بها إلى المجلس وزارة الشؤون البلدية والقروية بالعمل على تفعيل دور الشركات البلدية وتلك التي أقامت الدولة لتطوير المناطق العشوائية داخل المدن للقيام بدورها الذي إنشئت من أجله وتقييم التجربة والإفصاح عن ذلك في تقاريرها القادمة.

كما طالبت اللجنة الوزارة الأخذ بمتطلبات هندسة المرور ومعايير التخطيط العمراني للفصل بين الحركات الثلاث، السيارات المتحركة، السيارات المتوقفة، وحركة المشاة في الشوارع الرئيسية وداخل الأحياء السكنية.

وطالبت اللجنة الوزارة بتطبيق معايير التخطيط والتصميم العمراني لعدد من مواقف السيارات اللازمة للمساجد والمدارس والمراكز الصحية والخدمية وحل هذه المشكلة في القائم منها.

التأمينات: 12 شهراً حداً أدنى لضم الخدمة.. و1500 ريال للمعاشات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م
<http://www.al-madina.com/article/543773>

أمين رزق - جدة

أكدت المؤسسة العامة للتأمينات أن الحد الأدنى للاشتراك في فرع المعاشات 1500 ريال وفرع الأخطار المهنية 400 ريال، مؤكدة أن التسجيل إلزامي لجميع العاملين في المنشأة ولا يعتد بأي إقرارات من جانب الموظفين بإعفاء المؤسسات من مسؤولياتها. وأوضحت المؤسسة عبر موقعها الإلكتروني عدم جواز الجمع بين نظامي التأمينات، وأن من شروط ضم أي فترة خدمة ألا تقل عن 12 شهراً. وأوضحت أن صاحب العمل يتحمل نسبة المشترك غير السعودي في فرع الأخطار المهنية وقدرها 2% من الأجر، نافية في السياق ذاته تقديم أي دعم للموظفين على رأس العمل، وأكدت تطبيق النظام بصورة إلزامية على جميع السعوديين حتى سن التاسعة والخمسين والخاضعين لفرع المعاشات، ويستفيد من خدمات التأمينات أكثر من 10 ملايين مشترك 1.7 مليون منهم سعوديون، وارتفعت نسبة الاستقطاع من المشتركين إلى 22% مؤخراً، فيما لا تزال المؤسسة تحتفظ على زيادة الراتب التقاعدي حتى لا تتأثر حقوق الأجيال المقبلة مع زيادة المطالبات والأعباء على حسب قول المؤسسة. والمعروف أن نظام تبادل المنافع بين نظامي التأمينات المدني والعسكري ساهم في استفادة الآلاف خلال السنوات الماضية.



20 ألف شكوى من العمالة المنزلية ضد الكفلاء

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=317662&CategoryID=5

الرياض: سليمان العنزي 2017-10-12 2:27 AM

استقبلت اللجان العمالية في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية خلال عام 2016 نحو 20829 قضية تتعلق بالعمالة المنزلية ضد كفلاء، وكشفت الوزارة عن انتهاء 63% من قضايا المطالبات المالية ومخالفات العمالة التي نظرتها اللجان بالصلح. كشفت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية عن انتهاء 63% من قضايا المطالبات المالية ومخالفات العمالة المنزلية التي نظرتها اللجان العمالية خلال عام 2016 انتهت بالصلح، مشيرة إلى أن اللجان العمالية في الوزارة استقبلت العام الماضي 20,829 قضية تتعلق بالعمالة المنزلية، أصدرت قراراً في 4685 قضية فقط، بينما انتهت 4685 قضية بالصلح، 1186 قضية انتهت بتنازل المدعي.

وبحسب تقرير إحصائي صادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بلغ عدد قضايا التسويات العمالية الواردة في عام 2016 نحو 68535 قضية، وبلغ عدد القضايا المنتهية 38269 قضية، بلغ عدد قضايا التسويات الودية الواردة للفروع النسوية 759 قضية، والمنتهية 380 قضية على مستوى المملكة.

وبلغ إجمالي عدد القضايا المنتهية لدى الهيئات الابتدائية 44822 قضية بنسبة زيادة 38% عن العام الماضي، فيما بلغ عدد القضايا التي فصلت الهيئات العليا في عام 2016 نحو 11040 قضية.

القضايا العمالة المنزلية عام 2016

13100 قضية

انتهت بالصلح تشكل 63%

4685 قضية

صدر فيها قرار تشكل 22%

669 قضية

تمت إحالتها إلى لجان أخرى تشكل 3%

1189 قضية

تم شطبها تشكل 6%

1186 قضية

انتهت بالتنازل تشكل 6%



بين المصالح والعدل تاهت الحقائق

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م
www.al-madina.com/article/543762

عبدالله فراج الشريف

في سوريا والعراق اليوم صراع شديد بين المصالح، التي أسماها البعض زورا وطنية اتباعا للغرب، وقضايا عدل الحكم ضدها ظلم فادح يُفرّق بين أبناء الشعب الواحد ويشظيه مزا، تعتمد على أسباب فرقة لا يدعمها عقل ولا فطرة ولا دين، فترى كل أسباب الفرقة تبرز العرق واللون والعنصر، وتصنع الحدود بين الناس، وكل سبب كان ينفر منه الناس أن يكون سببا لتفرقهم وظلم بعضهم بعضا، ففي سوريا فترقهم أسباب ما كان لها أن تفرقهم، لولا أن خطط لها أن تكون كذلك، ظلم حاكم وقبول محكوم به، ثم إغلاء أعراق، وحط أخرى، ثم لون من المظالم أدت إلى اضطهاد وقمع لا حدود له، أدى إلى تفتيت وطن، وقبول أهله لمظالم رآها بعضهم عدلا، فشاعت في المجتمع دون وعي، والتباس بين الحقائق التي توارت، وحل محلها ألوان عدة من دعاوى باطل اعتبرها البعض عدلا، في تصور انفصال وحدة دامت قرونا، والمطالبة بها وكأنها العدل، الذي لا يتصور الأكراد غيره، وبينهما ضياع وطن من جميع ساكنيه لمجرد توهم العدل في الفرقة لا الوحدة، وتوهم العدل في لغة لا ينطق بها إلا القليل من أبناء الوطن، ولغة تشيع بين جل قاطنيه، ثم عقيدة علّها تضم أكثر قاطنيه، وتجمعهم بدائرة أوسع ما أسميناه أهل القبلة، واستوردنا أسبابا للفرقة ليست من ثقافة ساكني العراق كلهم، وإن توهم البعض ذلك، إن جمع أهل العراق على دين خير ولا شك من تفرقهم على عرق، واجتماعهم على حب وطن خير من تفرقهم على محبة لغة تكاد أن تندثر، إن قومنا في العراق في أمس الحاجة إلى انصياع تام إلى الحقائق، وبُعد تام عن الأوهام وإن أعجبته، وهجر لطائفية مقبنة وإن دعمها عدد مزعوم، وهجر لعنصرية عرق وإن كان له في العالم داعمون، إن الحق دائما يدعمه عدل ينتشر، والدين الموحى به ولا شك في الأصل أقوى الداعمين له، لا مجرد ثقافة يظن أنها سادت زما ثم بادت، ولم يعد لها وجود إلا في عقول خزبتها دعاية غربية، تسعى للتفريق بين ساكني وطن، للسيطرة على فكرهم ورؤاهم، وجعلهم بُع لها، لا استقلال لها أبدا، وعربا هم أم كردا، أترাকা أم غيرهم، ولكن إسلام يجمعهم ووطن هم شركاء فيه، خير لهم، فليحذروا العدو أبدا، وليتقاربوا بما يجمعهم لو كانوا فاعلين .

القرض المدعوم .. ومعالجة المشكلة الإسكانية

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر 2017م
http://www.aleqt.com/2017/10/11/article_1265136.html

د. عبد العزيز الغدير

بداية يجب أن نعترف بأن لدينا ضعف وعي تجاه مفهوم الديون أو ما يسمى الائتمان، حيث إن مفهومنا للديون ينطلق من نوع واحد من الديون وهو "القرض الحسن" الذي يقتضيه الإنسان لحاجة مالية ألمت به، وتجب معالجتها عاجلاً، والقرض الحسن عادة ما يكون قرضاً استهلاكياً يتحمله الإنسان المقترض بالكامل دون أي ضمان آخر سوى قدرته على السداد من دخله الشهري، ولذلك نقول إن هذا النوع من الدين يعتبر حملاً على ظهر المستدين لأنه لو فشل في سداه فإن المقرض سيتخذ جملة من الإجراءات تجاه الشخص المقترض بذاته بسبب عدم وجود ضمانات يمكن اتخاذ إجراءات حيال حجزها وبيعها لاستيفاء الدين.

ديون شراء المساكن تختلف تماماً عن ذلك، فالتمويل العقاري يقوم على فكرة مختلفة عن التمويل الاستهلاكي، حيث إن العين العقارية (منزل، بناية مستأجرة) تعتبر الضمان الأساسي للدائنين، وبالتالي فإن معظم الدين ليس على كاهل المقترض بل على كاهل الضمان وهو "العين العقارية"، بل في كثير من الأحيان عند عجز المقترض عن السداد يحصل على الفارق بين سعر البيع والدين المتبقي عند بيع العين العقارية لمصلحة الجهة المقرضة، ولذلك تحرص الجهات التمويلية على تمويل المساكن المطورة من مطورين عقاريين موثوقين في مواقع تنمو سعرياً لتكون العين العقارية عالية الجودة متنامية القيمة تصلح كضمان للقرض العقاري طويل الأجل لتتمكن من بيعها بسعر عال يغطي ما تبقى من القرض في حال عجز المقترض، والزائد يعطى للمقرض.

أيضاً تقوم فكرة التمويل العقاري لشراء المساكن على مفهوم "رسملة الإيجار"، حيث عادة ما يكون الراغب في شراء مسكن من خلال التمويل العقاري بضمان دخله والعين العقارية مستأجراً لمسكن يؤويه وأسرته بمبلغ شهري أو نصف سنوي يذهب سدى بمرور الزمن، وبالتالي حال شرائه مسكناً بنظام التمويل العقاري سيقوم بتحويل الإيجارات الشهرية أو نصف السنوية إلى أقساط تمكنه من امتلاك المسكن بمرور الزمن، وبالتالي فإن المسكن من خلال نظام التمويل العقاري حول المسكن إلى وعاء ادخاري إضافة إلى كونه مأوى مملوكاً وليس مستأجراً.

قد يقول قائل إن فائدة القروض قد تزداد بمرور الزمن بسبب التضخم أو ارتفاع الفوائد، وأقول وإن كان ذلك حقيقياً فإن التضخم في الإيجارات أعلى من تضخم الفوائد المصرفية بمرور الزمن وهو بمتوسط 20 إلى 25 سنة مدة سداد القرض العقاري، وأي مواطن يمكنه ملاحظة نسبة ارتفاع الإيجارات في السنوات الـ 20 الماضية مقارنة بنسبة ارتفاع الفوائد، ويمكن له أن يتوقع ارتفاعها في الـ 20 عاماً المقبلة، وبالتالي فإن التمويل العقاري هو الحل الأمثل للتمكن من شراء المسكن الملائم في مستقبل العمر، كما أنه الحل الأمثل لرسملة الإيجارات لكيلا تذهب سدى دون فائدة، وكلنا يعرف أن كثيراً من المستأجرين أمضى أكثر من 20 عاماً يدفع إيجارات بلغت مئات الآلاف وتجاوزت المليون ريال دون أن يمتلك من المسكن المستأجر ولو نسبة بسيطة.

التمويل من خلال القروض بجميع أنواعها يعتبر أكسجين الأسواق ويقدر توافر بدائل تمويلية ملائمة لاحتياجات المقترضين للاستثمار أو التوسع في الاستثمارات أو لشراء المنتجات بجميع أنواعها تنتعش السوق وتنمو، ولذلك حرصت الدول على توفير بدائل تمويلية متنوعة من مصادر متعددة لعناصر جميع القطاعات السوقية من منتجين، ومشتريين، ووسطاء لتنمو وتزدهر وتحقق أهدافها التنموية على المستويين الجزئي والكلي.

وبما أن معالجة المشكلة الإسكانية تقوم على استراتيجية دعم العرض وتمكين الطلب وكلاهما يتطلبان آليات تمويلية وفق معادلة تحقق الربح للجميع، فالمطور يستطيع أن يطور مساكن ويتوسع من خلال التمويل ويحقق أرباحاً معقولة وفق معايير الأرباح المتعارف عليها في هذا القطاع وبما يتناسب مع المخاطر الاستثمارية التي يتحملها، والمشتري يستطيع أن يشتري المسكن الملائم في مستقبل العمر بضمان دخله والعين العقارية ليستقر ويرتاح ويرسم الإيجارات التي تذهب سدى

إلى غير رجعة، والممول يحقق أرباحا معقولة وفق المعايير القياسية في الأسواق المالية سواء كان ممولا مستثمرا من خلال السوق المالية أو ممولا يعتمد على مدخرات العملاء كالمصارف.

وبكل تأكيد لا يمكن الاعتماد في عمليات تمويل السوق العقارية على صندوق التنمية العقارية وحده لتغطية القروض العقارية لكونه صندوقا حكوميا يعتمد على ما تضخه الدولة فيه من أموال، كما يعتمد على الإيرادات التي تأتيه من سداد المقترضين، وكلاهما لا يكفي بحال من الأحوال في توفير التمويل اللازم للمشتريين فضلا عن المطورين، ولقد أعلن الصندوق العقاري أن موجوداته المالية وما يحصله من المواطنين لن يمكنه من تمويل قوائم الانتظار الحالية إلا بعد 40 عاما، وهذا بطبيعة الحال غير مقبول، وبالتالي لا بد من التوجه للمؤسسات المالية وتحفيزها للمشاركة في عمليات التمويل، وهذا ما تحقق من خلال القرض المدعوم.

القرض المدعوم ضرورة وليس خيارا، ومن يطالب بالإقراض المباشر من الصندوق كما هو في السابق خصوصا من أصحاب الطلبات القديمة إنما يطالب بتمكينه وعدم تمكين المواطنين الآخرين، وواقع حاله يقول حلوا مشكلتي ولا دخل لي بالمشكلة الإسكانية، وهذا أمر غير مقبول في ظل المعطيات الحالية، وفي ظل مهام وزارة الإسكان وصندوق التنمية العقارية المنوط بهم حل المشكلة الإسكانية وليس حل جزء منها.

ختاما من مهام وزارة الإسكان زيادة نسبة تملك المساكن، وتيسير حصول المواطن على سكن ميسر تراعى فيه الجودة ضمن دخله في الوقت المناسب من حياته، وتشجيع مشاركة القطاع الخاص في دعم نشاطات وبرامج الإسكان المختلفة، ولا شك أن القرض المدعوم إحدى أهم الآليات التمويلية التي ستمكن المواطن من شراء المسكن بمشاركة القطاع الخاص لرفع نسبة التملك المستهدفة في "رؤية 2030".

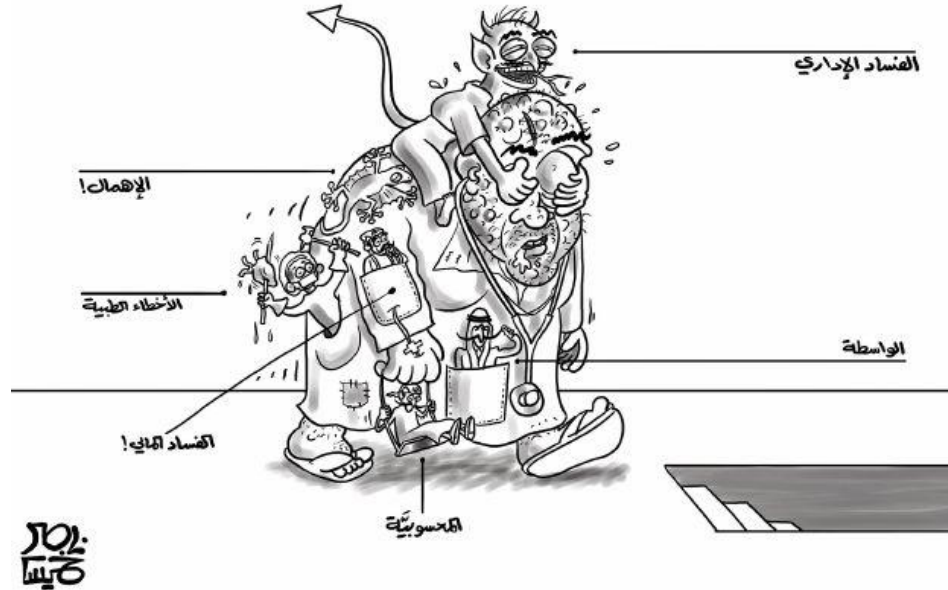


كاريكاتير

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس
22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر
2017م

[http://www.alhayat.com/
Opinion/Naser-
Khames/24617242](http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/24617242)



الوطن

المصدر: جريدة الوطن الخميس
22 محرم 1439 هـ - 12 أكتوبر
2017م

[http://www.alwatan.com.s
a/Caricature/Detail.aspx?
CaricaturesID=8167](http://www.alwatan.com.s
a/Caricature/Detail.aspx?
CaricaturesID=8167)

